

دليل الطالب على مذهب الإمام المبجل أحمد بن حنبل

ويصح تعليق العتق بالصفة كـ : إن فعلت كذا فأنت حر وله وقفه وكذا بيعه ونحوه قبل وجود الصفة فإن عاد لملكه عادت فمتى وجدت عتق ولا يبطل إلا بموته فقوله : إن دخلت الدار بعد موتي فأنت حر لغو ويصح : أنت حر بعد موتي بشهر فلا يملك الوارث بيعه ويصح قوله : كل مملوك أملكه فهو حر فكل من ملكه عتق و : أول أو : آخر قن أملكه و : أول أو آخر من يطلع من رقيقه حر فلم يملك أو يطلع إلا واحد عتق ولو ملك اثنين معا أو طلعا معا عتق واحد بقرعة ومثله الطلاق ويصح تعليق العتق بالصفة كـ : إن فعلت كذا فأنت حر وله وقفه وكذا بيعه ونحوه قبل وجود الصفة فإن عاد لملكه عادت فمتى وجدت عتق ولا يبطل إلا بموته فقوله : إن دخلت الدار بعد موتي فأنت حر لغو ويصح : أنت حر بعد موتي بشهر فلا يملك الوارث بيعه ويصح قوله : كل مملوك أملكه فهو حر فكل من ملكه عتق و : أول أو : آخر قن أملكه و : أول أو آخر من يطلع من رقيقه حر فلم يملك أو يطلع إلا واحد عتق ولو ملك اثنين معا أو طلعا معا عتق واحد بقرعة ومثله الطلاق